|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | | سياسة **رقم 1900** |
| **المنطقة التعليمية الموسّعة بمدينة نيوبورغ**  **سياسة مشاركة أولياء الأمور والأسرة** | | |
|  |  | |
|  |  | |
|  |  | |
|  |  | |
|  |  | |
|  |  | |
|  | يعتقد مجلس التعليم أن المشاركة الإيجابية لأولياء الأمور والأسرة ضرورية لتطور تحصيل الطلاب وتطورهم الصحي ولذلك يشجع هذه المشاركة في التخطيط التعليمي المدرسي وفي العمليات المدرسية. وقد تُقدم مشاركة أولياء الأمور والأسرة إما في الفصل أو في الأنشطة الخارجة عن المناهج الدراسية. ويشجع المجلس أيضًا مشاركة أولياء الأمور والأسرة في المنزل (مثل، التخطيط لأوقات القراءة المنزلية وأنشطة التعلم غير الرسمية و/أو الاتفاقات الخاصة بالواجبات المنزلية بين أولياء الأمور وأفراد الأسرة والأطفال). ويوجه المجلس مديري المدارس أو من ينوب عنهم إلى وضع برنامج تواصل بين المدرسة والمنزل في محاولة لتشجيع جميع أشكال مشاركة أولياء الأمور والأسرة. | |
|  |  | |
|  |  | |
|  | |  |
| **سياسة مشاركة أولياء الأمر والأسرة على مستوى المنطقة التعليمية** | | |
|  | |  |
| سيضع المجلس وينفذ برامج وأنشطة وإجراءات تشجع وتدعم في الوقت نفسه مشاركة أولياء أمور وأفراد أسرة الطلاب المؤهلين للحصول على الخدمات الموضحة بالباب الأول (Title I) بشكل خاص على المشاركة في جميع نواحي تعليم طفلهم، وذلك بما يتفق مع أهداف مشاركة أولياء الأمور والأسرة المحددة وفقًا للجزء أ من الباب الأول (Title I) من القانون الفيدرالي لكفالة حق التعليم للأطفال لعام 2001 (No Child Left Behind, NCLB) وإعادة اعتماده في *قانون حق كل طالب في النجاح (Every Student Succeeds Act, ESSA)* لعام 2015. وسيضمن المجلس كذلك أن تضع جميع المدارس، التي تتلقى تمويلاً بموجب الجزء أ من الباب الأول (Title I) من القانون، وتنفذ إجراءات مشاركة أولياء الأمور والأسرة على مستوى المدرسة على النحو الذي يقتضيه القانون الفيدرالي. | | |
| ستوفر برامج وأنشطة وإجراءات مشاركة أولياء الأمور والأسرة على مستوى المدرسة والمنطقة التعليمية فرصًا، على الأقل، للمشاركة المستنيرة لأولياء الأمور وأفراد الأسرة (بما في ذلك ذوي الإتقان المحدود للغة الإنجليزية أو الإعاقات) وأولياء أمور وأفراد أسر الأطفال المهاجرين.  إضافة إلى ذلك، ستُتاح الفرصة لأولياء أمور الأطفال المؤهلين للحصول على الخدمات التي يفرضها الباب الأول (Title I) من القانون المشاركة في وضع خطة خدمات المنطقة التعليمية التي يفرضها الباب الأول (Title I) ولإرسال تعليقاتهم بخصوص أي جانب غير مرضٍ بالنسبة لهم من جوانب هذه الخطة. وستُرسل تعليقاتهم على الخطة إلى الإدارة التعليمية بولاية نيويورك (New York State Education Department). ستتخذ المقاطعة إجراءات لضمان مشاركة أولياء الأمور وأفراد الأسرة في وضع خطة الخدمات التي يفرضها الباب الأول (Title I)، كعقد اجتماعات في أوقات مرنة وأماكن يسهل الوصول إليها.  ستتاح لأولياء الأمور وأفراد الأسرة أيضًا فرصة المشاركة في عملية وضع "خطة الدعم والتحسين" الشاملة أو الموجهة إذا قررت الولاية احتياج المدرسة التي ينتظم بها أطفالهم إلى هذه الخطة.  يشير مصطلح (ولي الأمر) إلى والد بيولوجي أو وصي قانوني أو شخص آخر يحل محل الوالد (مثل جد أو زوج أم/زوجة أب يعيش معه الطفل أو شخص مسؤول قانونيًا عن رعاية الطفل). | |  |



|  |  |
| --- | --- |
|  |  |
|  |  |
|  |  |
|  |  |
|  |  |
|  |  |
|  | **وضع أساليب مشاركة ولي الأمر والأسرة على مستوى المدرسة** |
|  |  |
|  | في محاولة من المجلس لتشجيع مشاركة أولياء الأمور والأسرة، سيوجه المشرف على المدارس أو الشخص المُكلف لمساعدة جميع المدارس على التخطيط وتنفيذ برامج وأنشطة فعالة لمشاركة أولياء الأمور والأسرة التي تحسن من تحصيل الطالب وأدائه المدرسي. سيعقد المشرف أو الشخص المُكلف اجتماعات في أوقات مرنة وفي أماكن يسهل الوصول إليها، حسب الاقتضاء لتلبية الاحتياجات المحلية. وقد يشمل ذلك التشاور مع أصحاب العمل أو قادة الأعمال أو المنظمات الخيرية، أو الأفراد ذوي الخبرة في مشاركة الوالدين وأفراد الأسرة بشكل فعال في التعليم.  سيعمل المشرف أو الشخص المُكلف على تحديد أو إنشاء وتنفيذ مبادرات تستهدف الأنواع الستة لمشاركة أولياء الأمور التي حددتها الشبكة الوطنية لمدارس الشراكة والتي أقرتها رابطة أولياء الأمور والمعلمين الوطنية:  **1\_ التربية:** تساعد أولياء الأمور على خلق بيئات منزلية تدعم تجربة أطفالهم كطلاب.  **2- التواصل:** تصميم أشكال فعالة من تواصل المدرسة مع المنزل والمنزل مع المدرسة فيما يتعلق ببرامج المدرسة وتقدم الأطفال.  **3- التطوع:** استقطاب وتنظيم مساعدة ودعم أولياء الأمور والأسرة.  **4- التعلم في المنزل:** تقديم معلومات وإستراتيجيات للأسر حول كيفية مساعدة الطلاب بالمنزل في الواجبات المنزلية وفي الأنشطة الأخرى المتعلقة بالمنهج وفي اتخاذ القرارات والتخطيط.  **5- اتخاذ القرارات:** إشراك أولياء الأمور في قرارات المدرسة، وإعداد قادة وممثلين عن الأطفال من أولياء الأمور.  **6- التعاون مع المجتمع:** تحديد ودمج موارد وخدمات **من** المجتمع لتعزيز برامج المدرسة وممارسات الأسرة وتعلم الطالب وتطوره. |
|  |  |
|  | **التواصل مع أولياء الأمور** |
|  |  |
|  | سيُفوَض المشرف أو الشخص المُكلف ويُشجع على وضع مواد ملائمة لأولياء الأمور لاطلاع أولياء الأمور التابعين للمنطقة التعليمية وأفراد المجتمع على هذه السياسة في محاولة لتعزيز مشاركة أولياء الأمور والأسرة والحفاظ عليها.  يتمثل الهدف من هذه السياسة وجميع أنواع التواصل مع أولياء الأمور في التأكد من اطلّاع جميع أولياء أمور الطلاب وأسرهم، بما في ذلك المشاركون في برامج الباب الأول (Title I)، على المعلومات المتعلقة ببرامج ومبادرات واجتماعات وأنشطة المنطقة التعليمية والمدرسة وأولياء الأمور وذلك بتنسيق مفهوم وموحد، بما في ذلك التنسيقات البديلة، بناءً على الطلب، وإلى الحد القابل للتطبيق، بلغة يمكن لأولياء الأمور فهمها.  ستتاح سياسة مشاركة ولي الأمر والأسرة على مستوى المنطقة التعليمية لجميع الأسر في صورة نسخة رقمية على موقع المنطقة التعليمية ووسائل التواصل الاجتماعي وغير ذلك، أو في صورة نسخة مطبوعة في المكتب الرئيسي لكل مدرسة. |

|  |
| --- |
|  |
|  |
|  |
|  |
| **تمثيل أولياء الأمور** |
|  |
| 1. **فرق تخطيط المرافق المدرسية:** تُطالب كل مدرسة تابعة للمنطقة التعليمية بأن يكون لديها فريق لتخطيط المرافق المدرسية. وسيضم فريق تخطيط المرافق المدرسية لكل مدرسة اثنين (2) من أولياء الأمور على الأقل. سيتولى ممثلو أولياء الأمور مسؤولية التواصل مع من يمثلونهم والتعبير عن رأي أولياء الأمور داخل الفرق. 2. **هيئات أولياء الأمور والمعلمين:** ستدعم المدارس هيئات أولياء الأمور والمعلمين. سيعمل المديرون بالتعاون مع هيئات أولياء الأمور والمعلمين في مدارسهم على تعزيز مشاركة أولياء الأمور في المدرسة والحفاظ عليها.   ولا تحذف هذه السياسة بأي حال من الأحوال أو تنتقص من حق أي من أولياء الأمور في التعبير عن مشاعره على أي مستوى في المنطقة التعليمية بخصوص أي موضوع قد يثير قلقه، كما لا تمنع المنطقة التعليمية من إشراك أولياء الأمور الفرديين في المواقف المناسبة الأخرى. |
|  |
| **التقييم السنوي** |
|  |
| سيُجري مجلس الإدارة، إلى جانب المشرف على المدارس والموظفين الملائمين الآخرين والمشاركة الهادفة من أولياء الأمور تقييمًا سنويًا لفعالية ومحتوى هذه السياسة. وسيشتمل هذا التقييم السنوي على تحديد للعقبات التي تحول دون مشاركة أكبر لأولياء الأمور كما سيتضمن مراجعة لسياسات مشاركة أولياء الأمور والأسرة الضرورية لمشاركة أكثر فعالية. |
|  |
| **سياسات مشاركة أولياء الأمر والأسرة على مستوى المدرسة** |
|  |
| سيتأكد المشرف على المدارس من توفير المساعدة والدعم الفنيين لجميع مدارس المنطقة التعليمية لمساعدتها على تخطيط وتنفيذ سياسات فعالة لمشاركة أولياء الأمور والأسرة وتحديد البرامج والأنشطة التي تحسن من تحصيل الطالب وأدائه المدرسي. |
|  |
| **التقييم** |
|  |
| ستُقيم جميع السياسات على مستوى المدرسة على الأقل مرة كل ثلاث سنوات، وإذا اقتضى الأمر، فستتم مراجعتها. وسيعمل مسؤولو المرافق المدرسية على تضمين جميع عناصر المجتمع المدرسي المهمين (مثل، الإداريين وأولياء أمور الطلاب المؤهلين للحصول على خدمات الباب الأول (Title I)، والمعلمين، ورابطة موظفي الخدمة المدنية (Civil Service Employees Association, CSEA) في التقييم والمراجعة لسياسة مشاركة أولياء الأمور على مستوى المدرسة |



|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  |  | |
| **بناء القدرات لمشاركة أولياء الأمور** | | |
|  | |  |
| ستسعى المنطقة التعليمية لبناء قدرات أولياء الأمور بحيث تضمن المشاركة القوية لأولياء الأمور وذلك لتحسين التحصيل الأكاديمي للطفل وللمنطقة التعليمية ومديريها من خلال: | | |
| 1- توفير الأنشطة على مستوى المقاطعة، مثل ورش العمل والفصول والمواد التي تهدف إلى مساعدة أولياء الأمور في فهم موضوعات مثل المحتوى الأكاديمي للولاية والتقييمات الأكاديمية المحلية والخاصة بالولاية ومتطلبات الباب الأول (Title I) وكيفية مراقبة تقدم أطفالهم وكيفية العمل مع التربويين لتحسين تحصيل أطفالهم.  2- توفير المواد والتدريب على مستوى المدرسة لمساعدة أولياء الأمور على العمل من أجل تحسين التحصيل الأكاديمي لأطفالهم، مثل التدريب على معرفة القراءة والكتابة واستخدام التكنولوجيا (بما في ذلك التثقيف بأضرار انتهاك حقوق الطبع والنشر).  3- خلق فرص للمعلمين وموظفي الدعم التعليمي المتخصصين ومديري المدارس وغيرهم من قادة المدارس وغيرهم من الموظفين، بمساعدة أولياء الأمور، على فهم قيمة وفائدة مساهمات أولياء الأمور وكيفية:   * + 1. الوصول إلى أولياء الأمور والتواصل معهم والعمل معهم كشركاء مساوين.     2. تنفيذ وتنسيق برامج وأنشطة أولياء الأمور؛     3. بناء العلاقات بين أولياء الأمور والمدارس. | |  |
|  | | |
|  | | |
| **الشكاوى والطعن المتعلق بالباب الأول** **(**Title I**)** | | |
|  | | |
| تدرك المنطقة التعليمية أنه يمكن لأي ولي أمر/وصي أو معلم أو وكالة بأي مدرسة حكومية أو غير حكومية أن يقدم شكوى بخصوص خدمات برنامج الباب الأول. وتحرص المنطقة التعليمية على ضمان معالجة جميع الشكاوى وفقًا للإجراءات التالية. | | |
|  | | |

|  |
| --- |
| 1- تُقدم جميع الشكاوى كتابة وتوقع وترسل إلى المشرف أو الشخص المُكلف، بما في ذلك الاسم و/أو المدرسة، وتحديد المشكلة أو المخاوف، ودليل إثبات الشكوى، والإجراء التصحيحي المطلوب.  2- يُجري مساعد المشرف على التعليم أو الشخص المُكلف تحقيقًا مع الأطراف المعنية لتحديد إجراء عمل عادل ومناسب.  3- يُقدم رد كتابي على الشكوى ويُرسَل إلى صاحب الشكوى في غضون ثلاثين (30) يوم عمل.  4- وإذا لم يتم حل الشكوى على نحو مرضٍ لصاحب الشكوى في غضون ثلاثين (30) يوم عمل، يحق لصاحب الشكوى إرسال الشكوى إلى العنوان التالي New York State Education Department, Office of Title I School and Community Services, Room 365 EBA, 89 Washington Avenue, Albany, NY 12234 خلال عشرين (20) يوم عمل من رد المنطقة التعليمية على الشكوى الأصلية.  5- إذا شعر أي طرف بعدم الرضا عن القرار الذي اتخذته إدارة التعليم في الولاية بشأن الشكوى، فيجوز له تقديم طعن مباشر إلى مكتب برنامج التعليم التعويضي التابع لوزارة التعليم الأمريكية إلى العنوان التالي 400 Maryland Avenue, SW, Room W 230, FOB #6, Washington, DC 20202-6132.  6- يجب أن يحتوي أي طعن على نسخة من الشكوى الأصلية الموقعة، و نسخة من رد المنطقة التعليمية على الشكوى الأصلية أو بيان بإخفاق المنطقة التعليمية في الرد عليه خلال ثلاثين (30) يوم عمل.  7- ستحتفظ إدارة الموارد البشرية في المنطقة التعليمية (District’s Human Resources Department) بجميع الشكاوى والوثائق أو التقارير ذات الصلة المتعلقة بالعملية لمدة خمس (5) سنوات على الأقل. وستتاح السجلات وفقًا لقانون حرية المعلومات لولاية نيويورك (New York State Freedom of Information Law) |
|  |
|  |
|  |
|  |
| **مراجع السياسة** |
| بنود القانون الأمريكي العام 20 USC §6318(a)(2)) ، وقانون كفالة حق التعليم للأطفال لعام 2001 (No Child Left Behind Act of 2001) على النحو المعاد اعتماده في بنود القانون الأمريكي 20 USC §6318(a)(2)) ؛ و§7801(38) وقانون حق كل طالب في النجاح Every Student Succeeds Act (القسم 1116 من قانون التعليم الابتدائي والثانوي "Elementary and Secondary Education Act")؛ والقسم (a)(3)(c)9304 من قانون التعليم الابتدائي والثانوي  (Elementary and Secondary Education Act)  قوانين وقواعد ولوائح ولاية نيويورك (NYCRR §§100.2(ee 8؛ (b)(3) 100.3؛ (f) 100.4؛(d)(4) 100.5؛ (16) 149.3  وزارة التعليم الأمريكية (U.S. Department of Education)، الجزء أ من الباب الأول (Title I) المعني بمشاركة أولياء الأمورParental Involvement, Title I, Part A، *التوجيهات غير النظاميةNon-Regulatory Guidance)*  23 أبريل 2004 |